الإيضاحات العصرية
للمقاييس والمكاييل والأوزان
والنقود الشرعية

إعـــــداد
محمد صبحي بن حسن حلاق
أبو مصعب

الناشر
مكتبة الجيل الجديد

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

الناشر

مكتبة الجيل الجديد

الجمهورية اليمنية – صنعاء

هاتف : ٥ / ٤ / ٢١٣١٦٢

فاكس : ٢١٣١٦٣

ص . ب. : ٥٤٤ - صنعاء

aljeel @ y.net.y

www.aljeel-aljadeed.com

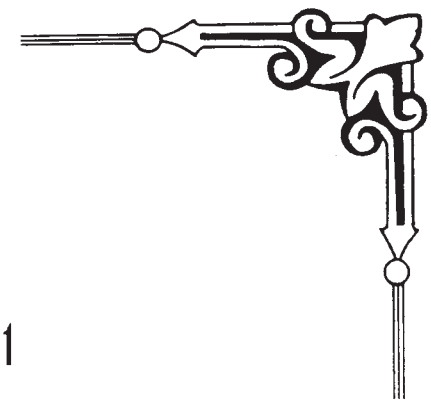

الإهداء:

- إلى الملتزمين بالإسلام ، الرافعين رايته ، فوق كل جبل ورابية . .
- إلى الراغبين في معرفة معايير الأطوال و المساحات والأكيال ، والأوزان الشرعية المستعملة في عهد الرسول ﷺ .
- إلى المتطلعين لتطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة : بالخراج ، الجزية و الزكاة والدية والقطع والكفارة ..

في دولة الإسلام ..

أقدم إنتاجي

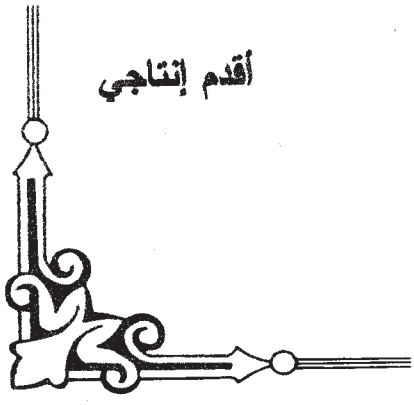

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

١- لمحة تاريخية عن تنظيم المعاملات التجارية في القديم :

لقد عرف العرب قبل الإسلام المكاييل لتنظيم المعاملات التجارية في شبة الجزيرة العربية وخارجها .

وقد أشار القرآن الكريم في كثير من آياته إلى أنواع كثيرة من هذه المكاييل ، ففي سورة يوسف قال تعالى ﴿ وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ أَلاَ تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَاْ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلاَ كَيْلَ لَكُمْ عِندِي وَلاَ تَقْرَبُونِ ﴾ (١)

وقال ﴿ فَلَمَّا رَجِعُوا إِلَى أَبِيهِمْ قَالُواْ يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ فَأَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٢)

كما وردت الإشارة إلى كيل البعير قال تعالى ﴿ وَلَمَّا فَتَحُواْ مَتَاعَهُمْ وَجَدُواْ بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُواْ يَا أَبَانَا مَا نَبْغِي هَـذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴾ (٣)

ونلاحظ أن كتب التفسير لم توضح أي نوع من المكاييل تفيده هذه الآيات ، وإن كانت الإشارة إلى هذا النوع محددة " بكيل البعير"في هذه الآية .

وحمل البعير: هو الوسق وهو يساوي ستون (٦٠) صاعاً .

كما وردت الإشارة إلى السقاية ، قال تعالى ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾ (٤)

---

(١) : سورة يوسف : ٥٩ – ٦٠ .

(٢) : سورة يوسف : ٦٣ .

(٣) : سورة يوسف : ٦٥ .

(٤) : سورة يوسف : ٧٠ .

والسقاية : هي مكيال يشرب فيه وتعني الصاع قال تعالى ﴿ قَالُواْ نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاء بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَاْ بِهِ زَعِيمٌ ﴾ .(١)

والصواع : بالضم والكسر وجمعه أصوع وصيعان أو أصواع ، قالوا في تفسير صاع فرعون ، وهو الإناء الذي يشرب فيه الملك ، وفي قول ابن جبير هو المكوك الفارسي الذي يلتقي طرفاه ، وهو إناء مستطيل يشبه المكوك كان يشرب به الملك وهو السقاية وقيل إنه مصنوع من فضة (٢) .

٢- الترهيب من التطفيف في الوزن والكيل :

قال تعالى ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۞ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۞ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۞ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۞ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۞ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .(٣)

- قال ابن كثير في تفسيره : (٤)

المراد بالتطفيف ههنا: البخس في المكيال والميزان إما بالازدياد إن اقتضى من الناس وإما بالنقصان إن قضاهم ولهذا فسر تعالى المطففين الذين وعدهم بالخسار والهلاك وهو الويل بقوله تعالى ﴿ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ ﴾ أي من الناس ﴿ يَسْتَوْفُونَ ﴾ أي يأخذون حقهم بالوافي والزائد ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ أي ينقصون والأحسن أن يجعل كالوا ووزنوا متعديا ويكون هم في محل نصب ومنهم من يجعلها ضميرا

---

(١) : سورة يوسف : ٧٢ .

(٢) : انظر :لسان العرب ، لابن منظور ، مادة " صواع " وانظر : (الباب الثاني. الفصل : الثالث : الصاع) .

(٣) : سورة المطففين : ١ - ٥ .

(٤) : تفسير ابن كثير (٤٨٤/٤) .

مؤكدا للمستتر في قوله كالوا ووزنوا ويحذف المفعول لدلالة الكلام عليه وكلاهما متقارب .

وقد أمر الله تعالى بالوفاء في الكيل والميزان فقال تعالى ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ وَزِنُواْ بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ (١) وقال تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾(٢) وقال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ (٣)

وأهلك الله قوم شعيب ودمرهم على ما كانوا يبخسون الناس في الميزان والمكيال ثم قال الله تعالى متوعداً لهم ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۞ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ أي أما يخاف أولئك من البعث والقيام بين يدي من يعلم السرائر والضمائر في يوم عظيم الهول كثير الفزع جليل الخطب من خسر فيه أدخل ناراً حامية وقوله تعالى ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي يوم يقومون حفاة عراة غرلاً في موقف صعب حرج ضيق ضنك على المجرم ويغشاهم من أمر الله تعالى ما تعجز القوى والحواس عنه .

قال الإمام مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : ((يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه)) رواه البخاري(٤) من حديث مالك وعبد الله بن عون كلاهما عن نافع به . ورواه مسلم (٥) من الطريقين أيضا كذلك رواه أيوب بن يحيى ، وصالح بن كيسان ، وعبد الله وعبيد الله ابنا عمر ، ومحمد بن إسحاق ، عن نافع

---

(١) : سورة الإسراء : ٣٥ .

(٢) : سورة الأنعام : ١٥٢ .

(٣) : سورة الرحمن : ٩ .

(٤) : في صحيحة رقم (٤٩٣٨ و ٦٥٣١) .

(٥) : في صحيحة رقم (٢٨٦٢) .

عن عمر به٠ ولفظ الإمام أحمد [١] حدثنا يزيد أخبرنا ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((يوم يقوم الناس لرب العالمين لعظمة الرحمن عزوجل يوم القيامة حتى إن العرق ليلجم الرجال إلى أنصاف آذانهم))٠ [٢]

- قال القرطبي في تفسيره : [٣]

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾ قال الفراء : أي من الناس يقال اكتلت منك أي أستوفيت منك ، ويقال : اكتلت ما عليك أي أخذت ما عليك ٠

وقال الزجاج : أي إذا اكتالوا من الناس استوفوا عليهم الكيل والمعنى الذين إذا استوفوا أخذوا الزيادة وإذا أوفوا أو وزنوا لغيرهم نقصوا فلا يرضون للناس ما يرضون لأنفسهم ، قال الطبري في معنى الآية مسالتان

الأولى : قوله تعالى ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أو وَّزَنُوهُمْ ﴾ أي كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذفت اللام فتعدى الفعل فنصب ، ومثله نصحتك ونصحت لك وأمرتك به وأمرتكه قاله الأخفش والفراء ٠

قال الفراء : وسمعت أعرابية تقول إذا صدر الناس أتينا التاجر فيكيلنا المد والمدين إلى الموسم المقبل وهو من كلام أهل الحجاز ومن جاورهم من قيس ٠

قال الزجاج : لا يجوز الوقف على كالوا و وزنوا حتى تصل به هم قال : ومن الناس من يجعلها توكيداً و يجيز الوقف على كالوا و وزنوا والأول الاختيار لأنها حرف واحد وهو قول الكسائي ٠

---

(١) : في المسند (٣١/٢) ٠

(٢) : وهو حديث صحيح ٠

(٣) : في تفسيره (٢٥٢/١٩) ٠

قال أبو عبيد : وكان عيسى بن عمر يجعلها حرفين ويقف على كالوا و وزنوا ويبتدئ هم يخسرون ٠

قال : وأحسب قراءة حمزة كذلك أيضا قال أبو عبيد والاختيار أن يكونا كلمة واحدة من جهتين إحداهما الخط وذلك أنهم كتبوهما بغير ألف ولو كانتا مقطوعتين لكانتا كالوا و وزنوا بالألف والأخرى أنه يقال كلتك و وزنتك بمعنى كلت لك و وزنت لك وهو كلام عربي كما يقال صدتك وصدت لك وكسبتك وكسبت لك و كذلك شكرتك ونصحتك ونحو ذلك قول يخسرون أي ينقصون ، والعرب تقول أخسرت الميزان وخسرته وهم في موضع نصب على قراءة العامة راجع إلى الناس ، تقديره : وإذا كالوا الناس أو وزنوهم يخسرون وفيه وجهان : أحدهما أن يراد كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذف الجار وأوصل الفعل ٠

وقال تعالى ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ وَزِنُواْ بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾(١)

قال ابن كثير :(٢)

وقوله ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ ﴾ أي من غير تطفيف ولا تبخسوا الناس أشياءهم ﴿ وَزِنُواْ بِالقِسْطَاسِ ﴾ قرئ بضم القاف وكسرها كالقرطاس وهو الميزان قال مجاهد هما العدل بالرومية وقوله ﴿ الْمُسْتَقِيمِ ﴾ أي الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف ولا اضطراب ٠

- وقال الشوكاني في " فتح القدير " : (٣)

﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ ﴾ أي أتموا الكيل ولا تخسروه وقت كيلكم للناس ﴿ وَزِنُواْ بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴾ قال الزجاج : هو ميزان العدل أي

---

(١) : سورة الإسراء : ٣٥ ٠

(٢) : تفسير ابن كثير : (٣/٤٠) ٠

(٣) : فتح القدير : (٣/٢٢٦) ٠

ميزان كان من موازين الدراهم وغيرها وفيه لغتان ضم القاف وكسرها وقيل هو القبان المسمى بالقرسطون ، وقيل : هو العدل نفسه وهي لغة الروم وقيل لغة : سريانية وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر القسطاس بضم القاف وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بكسر القاف والإشارة بقوله ﴿ ذَلِكَ ﴾ إلى إيفاء الكيل والوزن وهو مبتدأ و خبره﴿ خَيْرٌ﴾ أي خير لكم .

وقال تعالى ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ۞ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ۞ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾(١)

- قال ابن جرير الطبري في تفسيره(٢) :

﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ ﴾ يقول : أوفوا الناس حقوقهم من الكيل ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾ يقول : ولا تكونوا ممن نقصهم حقوقهم .

﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ ﴾ يقول : وزنوا بالميزان المستقيم الذي لا بخس فيه على من وزنتم له ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ يقول : ولا تنقصوا الناس حقوقهم في الكيل والوزن ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ يقول : ولا تكثروا في الأرض الفساد .

- قال ابن كثير في تفسيره :(٣)

﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾ أي إذا دفعتم للناس فكملوا الكيل لهم ولا تبخسوا الكيل فتعطوه ناقصاً وتأخذوه إذا كان تاما وافياً ولكن

---

(١) : سورة الشعراء : ١٨١-١٨٣ .

(٢) : تفسير الطبري : (١٠٧/١٩).

(٣) : تفسير ابن كثير (٣٤٦/٣) .

خذوا كما تعطون وأعطوا كما تأخذون ﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيم ﴾ والقسطاس هو الميزان وقيل هو القبان قال بعضهم هو معرب من الرومية قال مجاهد القسطاس المستقيم هو العدل بالرومية وقال قتادة القسطاس العدل وقوله ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾ أي لا تنقصوهم أموالهم ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ يعني قطع الطريق كما قال في الآية الأخرى ﴿ وَلاَ تَقْعُدُواْ بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ ﴾ (١)

وقال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ (٢)

- قال ابن كثير في تفسيره : (٣)

وهكذا قال ههنا ﴿ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴾ أي خلق السماوات والأرض بالحق والعدل لتكون الأشياء كلها بالحق والعدل ولهذا قال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ أي تبخسوا الوزن بل زنوا بالحق والقسط كما قال تعالى ﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيم ﴾ .

- قال الشوكاني في " فتح القدير " (٤):

ثم أمر سبحانه بإقامة العدل بعد إخباره للعباد بأنه وضعه لهم فقال :

﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي قوموا وزنكم بالعدل ، وقيل : المعنى أقيموا لسان الميزان بالعدل ، وقيل : المعنى أنه وضع الميزان في الآخرة لوزن الأعمال وأن في قوله ﴿ أَلَّا تَطْغَوْا ﴾ مصدرية أي لئلا تطغوا ولا نافية أي وضع الميزان لئلا تطغوا ، وقيل : هي مفسرة لأن في الوضع معنى القول والطغيان مجاوزة الحد فمن قال الميزان العدل قال طغيانه الجور ومن قال الميزان الآلة التي يوزن بها قال طغيانه البخس ﴿ وَلَا

---

(١) : سورة الأعراف : ٨٦ .

(٢) : سورة الرحمن : ٩ .

(٣) : تفسير ابن كثير (٤/٢٧١).

(٤) : فتح القدير (٥/١٣٢) .

تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ أي : لا تنقصوه ، أمر سبحانه أولا بالتسوية ثم نهى عن الطغيان الذي هو المجاوزة للحد بالزيادة ثم نهى عن الخسران الذي هو النقص والبخس ، قرأ الجمهور تخسروا بضم التاء وكسر السين من أخسر وقرأ بلال بن أبي برزة وأبان بن عثمان وزيد بن علي بفتح التاء والسين من خسر وهما لغتان : يقال أخسرت الميزان وخسرته .

وقال تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾[1]

- قال ابن كثير في تفسيره [2]:

وقوله تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ يأمر تعالى بإقامة العدل في الأخذ والإعطاء كما توعد على تركه في قوله تعالى ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۞ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۞ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۞ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۞ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۞ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون المكيال والميزان وفي كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي : [3]

من حديث الحسين بن قيس أبي علي الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ ((لأصحاب الكيل والميزان إنكم وليتم أمرا هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم)) ثم قال لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث الحسين- بن قيس – وهو ضعيف في الحديث .

وقد روي بإسناد صحيح[4] عن ابن عباس موقوفاً .

قلت وقد رواه ابن مردويه في تفسيره من حديث شريك عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ((إنكم معشر

---

(١) : سورة الأنعام : ١٥٢ .

(٢) : تفسير ابن كثير : (١٩٠/٢) .

(٣) : في السنن رقم (١٢١٧) .

(٤) : أخرجه البيهقي في " الشعب " رقم (٥٢٨٧) .

الموالي قد بشركم الله بخصلتين بهـا هلكـت القـرون المتقدمـة المكيـال والميزان)) ٠

وخلاصة القول أنه صحيح موقوفاً والله اعلم ٠

- وقال الشوكاني في " فتح القدير "(١)

وأوفوا الكيل والميزان بالقسط أي بالعدل في الأخذ والإعطاء عند البيع والشراء ٠

- وقال القرطبي في تفسيره (٢):

قوله تعالى ﴿ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي بالأعتـدال فـي الأخذ والعطاء عند البيع والشراء والقسط العدل﴿ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ أي طاقتها في إيفاء الكيل والوزن وهذا يقتضي أن هذه الأوامر إنما هي فيما يقع تحت قدرة البشر من التحفظ والتحرر وما لا يمكن الاحتراز عنه مـن تفاوت ما بين الكيلين ولا يدخل تحت قدرة البشر فمعفو عنه ، وقيل : الكيل بمعنى المكيال يقال هذا كذا وكذا كيلاً، ولهذا عطف عليه بالميزان ، وقـال بعض العلماء لما علم الله سبحانه من عباده أن كثيراً منهم تضيق نفسه عن أن تطيب للغير بما لا يجب عليها له أمر المعطى بإيفاء رب الحق حقه الذي هو له ولم يكلفه الزيادة لما في الزيادة عليه من ضيق نفـسه بهـا وأمـر صاحب الحق بأخذ حقه ولم يكلفه الرضا بأقل منه لما في النقصان من ضيق نفسه٠

وفي موطأ مالك(٣) عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبـد الله بـن عباس أنه قال : ((ما ظهر الغلول في قـومٍ قـط إلا أُلقي الله في قلوبهـم

---

(١) : " فتح القدير " (١٧٨/٢) ٠

(٢) : تفسير القرطبي (٧ / ١٣٦) ٠

(٣) : (٢ /٤٦٠) رقم ٢٦ ٠ بسند ضعيف لكن صح موصولاً عند أبي عمرو الداني في " السنن الواردة في الفتن " (٣ / ٦٨٥) رقم " ٣٢٢ " ٠ والخلاصة أنه صحيح لغيره ٠

الرعب ، ولا فشا الزنى في قوم إلاكثر فيهم الموت ، ولا نقص قوم المكيال والميزان ، إلا قطع عنهم الرزق ، ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشافيهم الدم ، ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو)) وقال ابن عباس أيضا إنكم معشر الأعاجم قد وليتم أمرين بهما هلك من كان قبلكم الكيل والميزان .

قال تعالى ﴿ فَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾(١)

- قال الشوكاني في " فتح القدير " (٢)

قوله ﴿ فَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ ﴾ أمرهم بإيفاء الكيل والميزان لأنهم كانوا أهل معاملة بالكيل والوزن وكانوا لا يوفونهما وذكر الكيل الذي المصدر وعطف عليه الميزان الذي هو مصدر اسم للآلة .

وأختلف في توجيه ذلك فقيل المراد بالكيل المكيال فتناسب عطف الميزان عليه وقيل المراد بالميزان الوزن فيناسب الكيل والفاء في ﴿فَأَوْفُواْ ﴾ للعطف على اعبدوا قوله ﴿ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾ البخس النقص وهو يكون بالتعييب للسلعة أو التزهيد فيها أو المخادعة لصاحبها والاحتيال عليه وكل ذلك من أكل أموال الناس بالباطل وظاهر قوله ﴿أَشْيَاءهُمْ ﴾ أنهم كانوا يبخسون الناس في كل الأشياء وقيل كانوا مكاسين يمكسون كل ما دخل إلى أسواقهم .

قال تعالى ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۞ بَقِيَّةُ اللّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴾ (٣)

---

(١) : سورة الأعراف : ٨٥ .

(٢) : " فتح القدير" (٢/٢٢٤) .

(٣) : سورة هود : ٨٥ – ٨٦ .

- قال ابن كثير في تفسيره : (١)

﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ ﴾ نهاهم أولا : عن نقص المكيال والميزان إذا أعطوا الناس ثم أمرهم بوفاء الكيل والوزن بالقسط آخذين ومعطين ونهاهم عن العثو في الأرض بالفساد وقد كانوا يقطعون الطريق وقوله ﴿ بَقِيَّةُ اللّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ ٠

قال ابن عباس رزق الله خير لكم .

وقال الحسن رزق الله خير لكم من بخسكم الناس.

وقال الربيع بن أنس وصية الله خير لكم .

وقال مجاهد طاعة الله وقال قتادة حظكم من الله خير لكم .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الهلاك في العذاب والبقية في الرحمة ٠

وقال أبو جعفر بن جرير﴿ بَقِيَّةُ اللّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ أي ما يفضل لكم من الربح بعد وفاء الكيل والميزان خير لكم من أخذ أموال الناس ، قال وقد روي هذا عن ابن عباس قلت ويشبه قوله تعالى ﴿ قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾(٢) الآية وقوله ﴿ وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ أي برقيب ولا حفيظ أي افعلوا ذلك لله عزوجل لا تفعلوه ليراكم الناس بل لله عزوجل ٠

- وقال القرطبي في تفسيره (٣):

قوله تعالى ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ أمر بالإيفاء بعد نهى عن التطفيف تأكيدا ، والإيفاء : الإتمام ٠ بالقسط : أي بالعدل والحق٠ والمقصود أن يصل كل ذي نصيب إلى نصيبه وليس يريد إيفاء المكيل

---

(١) : تفسير ابن كثير : (٢/ ٤٥٧) ٠

(٢) : سورة المائدة : ١٠٠ ٠

(٣) : تفسير القرطبي (٩ / ٨٦) ٠

والموزون لأنه لم يقل أوفوا بالمكيال وبالميزان بل أراد ألا تنقصوا حجم المكيال عن المعهود وكذا الصنجات"(١)

---

(١) : الصنجات جمع صنجة أو سنجة ، وإملاؤها بالسين أفصح . وهي معربة من الكلمة الفارسية (سنك) بمعنى الحجر ، وقد استعملت في الفارسية الإسلامية بنفس المعنى بإضافتها إلى الوزن . فقيل : " سنك وزنه " .

والصنج آلاتُ الأوزان التي نقدر بها مقادير الموزونات ، ويضبط بها ثقلها .

ويبدو أن مادتها الأولى كانت من الحجارة ، بدليل ما كشفت عنه الآثار القديمة من صنج فروعنية من(الزلط) ويحتفظ متحف اللوفر بباريس بعدد منها ، عليها كتابات هيروغليفية . إحداها تزن (١٦ ، ٣٢٥) غراماً والأخرى (٥٧ ، ٣) غراماً ، وثالثة تزن (٦٢ ، ٣) غراماً .

ويقال أن المصريين القدماء هم أول من استعمل الصنجات في الوزن ، وقال آخرون بأن الليديين كانوا أول من استعملها في أوائل القرن السابع قبل الميلاد .

وأياً ما كان الأمر فقد ارتقت صناعة صنج الوزن ، واستعيض عن الحجارة بالبلور والحديد والرصاص والنحاس والبرونز .

وعندما قامت الدولة الإسلامية استعملت الأمة الإسلامية صنجاً فارسية وأخرى بيزنطية : فقد جاء في الأثر : أن سماك بن حرب قال : سمعت أبا صفوان يقول (بعثُ لرسول الله ﷺ قبل الهجرة سراويل بثلاثة دراهم فوزن لي فأرجح وأعطى الوازن أجره) .

وحيث أن الدرهم فارسي فيبدو – أو ربما كانت صنجة فارسية . ويبدو أن أول صناعة للصنج في الدولة الإسلامية تمت في زمن – عبد الملك بن مروان – فقد أشير عليه بأن يأمر بصناعة صنج من بلور لا تستحيل إلى زيادة أو نقصان .

والجدير بالذكر أن دور الضرب الإسلامية هي التي كلفت بهذا العمل ، وظلت تقوم به إلى أن أنشئت (دور العيار) وهي مؤسسات إسلامية متخصصة بصناعة الصنج والمقاييس والمكاييل والموازين على اختلاف أنواعها . فصنعت فيها نوعين من الصنج :

(الأولى) : وكانت تسمى اصطلاحاً (بالصنج الطيارة) وهي عبارة عن نماذج تحفظ بدور العيار ولاتستعمل إلا في التحرير والضبط وإجراء التجارب .

(الثاني) : من الصنج وكانت تصنعه (دور العيار) وتختمه (بخاتم العدل) وتطرح في الأسواق ليجري التعامل بها .

وكانت هذه الصنج منها الصغير يزن (حبة) ومنها المتوسط الذي يزن (أوقية) أو (رطلاً) ، ومنها الكبير الذي يزن أقة أو نصف قنطار أوخلافه .

[لسان العرب . مادة (صنج) ، المقدسي – أحسن التقاسيم (٢٤٠) ، المقريزي – الأوزان والأكيال الشرعية (١٣) ، كشف الغمة (٥٤) ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة (١٩) ، عبد الرحمن فهمي– صنج السكة (١ ، ٢ ، ١٧)] .

﴿ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾ أي لا تنقصوهم مما استحقوه شيئا ٠

- وقال الشوكاني في " فتح القدير "(١)

ثم أكد النهي عن نقص الكيل والوزن بقوله ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ والإيفاء هوالإتمام والقسط العدل وهو عدم الزيادة والنقص ، وإن كان الزيادة على الإيفاء فضل وخير ولكنها فوق ما يفيده اسم العدل والنهي عن النقص وإن كان يستلزم الإيفاء ففي تعاضد الدلالتين مبالغة بليغة وتأكيد حسن ثم زاد ذلك تأكيدا فقال ﴿ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾ قد مر تفسير هذا في الأعراف وفيه النهي عن البخس على العموم والأشياء أعم مما يكال ويوزن فيدخل البخس بتطفيف الكيل والوزن في هذا دخولاً أوليا ٠ وقيل : البخس المكس خاصة٠

قال تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ ﴾ "(٢)

- قال القرطبي في تفسيره (٣)

قوله تعالى﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ ﴾ يعني القرآن وسائر الكتب المنزلة ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أي بالصدق﴿ وَالْمِيزَانَ﴾ أي العدل قاله ابن عباس وأكثر المفسرين والعدل يسمى ميزانا لأن الميزان آلة الإنصاف والعدل وقيل : الميزان ما بين في الكتب مما يجب على الإنسان أن يعمل به وقال قتادة الميزان العدل فيما أمر به ونهى عنه وهذه الأقوال متقاربة المعنى وقيل هو الجزاء على الطاعة بالثواب وعلى المعصية بالعقاب وقيل إنه الميزان نفسه الذي يوزن به أنزله من السماء وعلم العباد الوزن به لئلا يكون بينهم تظالم

---

(١) : " فتح القدير " (٢ / ٥١٨) ٠

(٢) : سورة الشورى : ١٧ ٠

(٣) : تفسير القرطبي : (١٥/١٦) ٠

وتباخس قال الله تعالى﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾(١)

قال مجاهد هو الذي يوزن ومعنى أنزل الميزان هو إلهامه للخلق أن يعملوه ويعملوا به وقيل الميزان محمدﷺ يقضي بينكم بكتاب الله .

– وقال الشوكاني في " فتح القدير " (٢)

قوله تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ ﴾ الله الذي أنزل الكتاب ﴿ بِالْحَقِ﴾ المراد بالكتاب الجنس فيشمل جميع الكتب المنزلة على الرسل ، وقيل المراد به القران خاصة وبالحق متعلق بمحذوف أي ملتبسا بالحق وهو الصدق ، و المراد بـ﴿ الْمِيزَانَ﴾ العدل كذا قال أكثر المفسرين .

قالوا : وسمى العدل ميزاناً : لأن الميزان آلة الإنصاف والتسوية بين الخلق وقيل الميزان ما بين في الكتب المنزلة مما يجب على كل إنسان أن يعمل به وقيل هو الجزاء على الطاعة بالثواب وعلى المعصية بالعقاب وقيل إنه الميزان نفسه أنزله الله من السماء وعلم العباد الوزن به لئلا يكون بينهم تظالم وتباخس كما في قوله ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ وقيل هو محمد صلى الله عليه واله وسلم .

قال تعالى ﴿ وَالسَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾ (٣)

– قال ابن كثير في تفسيره(٤)

قوله تعالى ﴿ السَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾ يعني العدل .

كما قال تعالى ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ وهكذا قال ههنا ﴿أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴾ أي خلق

---

(١) : سورة الحديد : ٢٥ .

(٢) : " فتح القدير " (٤ / ٥٣١) .

(٣) : سورة الرحمن : ٧ .

(٤) : تفسير ابن كثير (٤ / ٢٧١) .